أمر عدد 2017 لسنة 2002 مؤرخ في 4 سبتمبر 2002 يضبط القواعد الفنية لتجهيز وتهيئة العربات ذات محرك يشتغل بالغاز الطبيعي المضغوط.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير النقل،

بعد الإطلاع على مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أفريل 1966 وعلى جميع النصوص التي نقحتها أو تممتها و خاصة القانون عدد 62 لسنة 1996 المؤرخ في 15 جويلية 1996،

وعلى مجلة الطرقات الصادرة بالقانون عدد 71 لسنة 1999 المؤرخ في 26 جويلية 1999 والمنقحة و المتممة بالقانون عدد 101 لسنة 2001 المؤرخ في 22 أكتوبر 2001 وخاصة الفصل 61 منها،

وعلى القانون عدد 67 لسنة 2001 المؤرخ في 10 جويلية 2001 المتعلق بتبسيط الإجراءات الإدارية الخاصة بالتراخيص المسلمة من قبل الوزارة المكلفة بالنقل في المجالات الراجعة إليها بالنظر،

وعلى الأمر المؤرخ في 12 جويلية 1956، الصادر في ترتيب الآلات ذات الضغط الغازي،

وعلى الامر عدد 863 لسنة 1986 المؤرخ في 15 سبتمبر 1986 المتعلق بضبط مشمولات وزارة النقل،

وعلى الأمر عدد 147 لسنة 2000 المؤرخ في 24 جانفي 2000 والضابط للقواعد الفنية لتجهيز وتهيئة العربات و المنقح بالأمر عدد 751 لسنة 2000 المؤرخ في 13 أفريل 2000 والأمر عدد 1789 لسنة 2001 المؤرخ في أول أوت 2001،

وعلى الأمر عدد 148 لسنة 2000 المؤرخ في 24 جانفي 2000 المتعلق بضبط دورية الفحص الفني للعربات واجراءاته وشروط تسليم شهادات الفحص الفني والبيانات التي يجب ان تتضمنها،

وعلى قرار وزير الأشغال العمومية المؤرخ في 14 ديسمبر 1956 والخاص بترتيب آلات إنتاج وخزن واستخدام الغازات المضغوطة أو المميعة أو الذائبة،

وعلى رأي وزراء الداخلية والصناعة و التكوين المهني والتشغيل والبيئة والتهيئة الترابية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول : بالإضافة إلى القواعد الفنية لتجهيز وتهيئة العربات المنصوص عليها بالأمر عدد 147 لسنة 2000 المؤرخ في 24 جانفي 2000 المشار إليه أعلاه، يجب أن تستجيب العربات ذات محرك إلى الشروط الواردة بهذا الأمر و المتعلقة بتركيب الجهاز الذي يمكن من تشغيل المحركات بالغاز الطبيعي المضغوط.

الباب الأول

الأحكام المتعلقة بمختلف مكونات جهاز الغاز الطبيعي المضغوط

الفصل 2 ـ في مفهوم هذا الأمر يقصد بـ :

1 - "الغاز الطبيعي المضغوط " : هو مزيج غاز متكون أساسا من الميتان،

2 - "خزان " (أو قارورة) : هو كل وعاء يستعمل لخزن الغاز الطبيعي المضغوط،

3 - "نوع خزان" : هي خزانات لا تختلف في ما بينها بالنسبة لخاصيات أقيستها و المواد المكونة لها،

4 - " توابع مثبتة بالخزان": هي المكونات التالية (ليس قصرا)، التي يمكن أن تكون إما مستقلة وإما مركبة:

أ - محبس يدوي،

ب - ملتقط أو شاهدة الضغط،

ج - صمام الضغط الزائد (صمام تخفيض الضغط)،

د - جهاز الضغط الزائد (ذو إطلاق حراري)،

ه ـ محبس آلي للقارورة،

و - محدد الانسياب،

ز ـ غطاء مسيك.

5 - " صمام ، محبس ، حنفية ، إلخ... " : هو جهاز يمكن من مراقبة انسياب سائل،

6 - " محبس آلي ": هو محبس لا يتحكم فيه يدويا،

7- " محبس آلي بالقارورة " : هو محبس آلي مثبت بمتانة بالقارورة و يراقب انسياب الغاز بنظام التزويد،

8 - " صمام المراقبة أو صمام مضاد للرجوع ": هو جهاز آلي يسمح بمرور الغاز في اتجاه واحد،

9 - " محدد الانسياب " : هو صمام يغلق آليا أو يحدد انسياب الغاز عندما يتجاوز هذا الأخير قيمة محددة حسب الصنع،

10 - " محبس يدوي " : هو محبس يدوي مثبت بمتانة بالقارورة،

11 - "صمام الضغط الزائد (صمام تخفيض الضغط)" : هو جهاز يمكن من تحديد ارتفاع الضغط داخل الخزان لقيمة مضبوطة مسبقا،

12 - " حنفية الخدمة " : هي محبس عزل الذي لا يكون مغلقا إلا عندما تكون العربة موضوع عملية صيانة،

13 - " مصفاة " : هي حاجز واقي يمكن من حبس الأجسام الغريبة الموجودة بالغاز،

14 - " وصلة " : هي ربط يستعمل في نظام الأنابيب و القنوات أو اللدان،

15 - أنابيب الغاز:هي :

أ - " لدان " ، أنبوب مرن لانسياب الغاز الطبيعي،

ب - " أنابيب صلبة " قناة تمكن من انسياب الغاز الطبيعي و التي لا تغير الحالات العادية للاستعمال،

16 - " ممزج غاز و هواء ": هو جهاز يمكن من إدخال الوقود الغازي إلى داخل حوصل القبول للمحرك (مفحم أو محقن)،

17 - " معدل إنسياب الغاز " : هو جهاز يمكن من تعديل إنسياب الغاز و يركب بعد المخفض و يمكن من مراقبة تزويد المحرك،

18 - " غطاء مسيك " : هو جهاز، بما في ذلك أنبوب التهوئة، يمكن من إجلاء تسرب غاز في الهواء الطلق،

19 - " شاهدة الضغط " : هي جهاز مكيف الضغط يبين ضغط الغاز،

20 - " مخفض ضغط " : هو جهاز يستعمل لمراقبة ضغط الوقود الغازي الواصل للمحرك،

21 - " جهاز الضغط الزائد (ذو إطلاق حراري) " : هو جهاز ذو استعمال وحيد مطلق بحرارة أو بضغط مفرطين أو بكلاهما و يمكن من إجلاء الغاز لتفادى كسر القارورة،

22 - " طرف أو نقاط تعبئة ": هو جهاز مركب بخارج أو بداخل العربة (جزء المحرك) و يستعمل لتعبئة الخزان،

23 - " وحدة التحكم الألكتروني (الغاز الطبيعي المضغوط - تزويد) ": هي جهاز يراقب طلب المحرك للغاز و عناصره الأخرى و يقوم بغلق محبس الوقف الآلي لأسباب تتعلق بالسلامة،

24 - " نوع مكونات ": هي مكونات ، مثلما هو مبين بالفقرات من 5 إلى 22 من هذا الفصل، لا تختلف في نقاط أساسية مثل المواد المكونة والضغط الأقصى للاشتغال،

25 - "نوع وحدة التحكم الألكتروني " : هو مكونات، مثلما هو مبين بالفقرة 23 من هذا الفصل، لا تختلف في ما بينها في نقاط أساسية مثل المبادئ الأساسية لمنظومة أساسية باستثناء تغييرات طفيفة،

26 - " جهازالغاز الطبيعي المضغوط " : هو تجميع مكونات (خزانات، قارورات، صمامات، لدان ...إلخ) وعناصر ربط (أنابيب صلبة و وصلات و... إلخ) مركبة على عربات يكون محركها مزود بالغاز الطبيعي المضغوط.

الفصل 3 ـ يجب أن تصنف مكونات جهاز الغاز الطبيعي المضغوط المعدة للإستعمال بالعربات حسب الضغط الأقصى للتشغيل و وظيفتها :

القسم 0 : عناصر ذات ضغط عالى، بما في ذلك القنوات والوصلات، المحتوية على الغاز الطبيعي المضغوط تحت ضغط يفوق 3000 كيلوباسكال (30 بار) و أقل أو يساوي 26000 كيلوباسكال (260 بار).

القسم 1 : عناصر ذات ضغط متوسط، بما في ذلك القنوات والوصلات، المحتوية على الغاز الطبيعي المضغوط تحت ضغط يفوق 450 كيلوباسكال (4.5 بار) و أقل أو يساوي 3000 كيلوباسكال (30 بار).

القسم 2 : عناصر ذات ضغط منخفض، بما في ذلك القنوات والوصلات، المحتوية على الغاز الطبيعي المضغوط تحت ضغط يفوق 20 كيلوباسكال (0.2 بار) و أقل أو يساوي 450 كيلوباسكال (4.5 بار).

القسم 3 : عناصر ذات ضغط متوسط، كصمامات الأمان أو العناصر المحمية بواسطة صمام الأمان بما في ذلك القنوات والوصلات المحتوية على الغاز الطبيعي المضغوط تحت ضغط يفوق 450 كيلوباسكال (4.5 بار) و أقل أو يساوي 3000 كيلوباسكال (30 بار).

القسم 4 : عناصرمتصلة بالغاز و خاضعة لضغط أقل من 20 كيلوباسكال (0.2 بار).

يمكن أن يتكون مكون من عدة عناصر، يكون كل واحد منها مصنفا بصفة منفردة من ناحية الضغط الأقصى للإشتغال والوظيفة.

الفصل 4 : يجب أن تشغل مكونات جهاز الغاز الطبيعي المضغوط للعربات بصفة سليمة وآمنة كما هو مبين بهذا الأمر.

يجب أن تكون مواد المكون المتصلة بالغاز الطبيعي المضغوط متلائمة مع هذا الأخير.

الفصل 5 : يجب أن تخضع عناصر المكونات التي يمكن أن يتعرض تشغيلها السليم والآمن للخلل من جراء اتصالها بالغاز الطبيعي المضغوط أو الضغوطات العليا أو الإرتجاجات، إلى الاختبارات المعمول بها طبقا للمواصفات الجاري بها العمل أو لمواصفات معترف بها من قبل المعهد الوطني للمواصفات و الملكية الصناعية.

يجب أن تستجيب المكونات الخاصة للعربات المزودة بالغاز الطبيعي المضغوط للأحكام المتعلقة بالتلائم الألكترومغنطيسي طبقا للمواصفات الجاري بها العمل أو لمواصفات معترف بها من قبل المعهد الوطني للمواصفات و الملكية الصناعية.

الفصل 6 : يجب أن يشتمل جهاز الغاز الطبيعي المضغوط، على الأقل، على المكونات التالية:

- الخزان أو الخزانات أو القارورة أو القارورات،
- شاهدة الضغط أو معيار الوقود،
- جهاز الضغط الزائد (ذو إطلاق حراري)،
- محبس آلي،
- محبس يدوي،
- مخفض ضغط،
- معدل الانسياب،
- محدد التعبئة،
- ممزج غاز و هواء (مفحم أو محقن أو محقنات)،
- طرف أو نقاط مجمع التعبئة،
- لدن غاز،
- أنابيب غاز صلبة،
- وحدة تحكم إلكترونية،
- وصلات،
- غطاء مسيك بالنسبة للمكونات المركبة بالجزء المخصص للأشياء والجزء المخصص للأشخاص عندما يكون الغطاء المسيك معد للإتلاف في حالة حريق، يمكن أن يغطي جهاز الضغط الزائد.

الفصل 7 ـ يمكن أن يشتمل جهاز الغاز الطبيعي المضغوط أيضا على المكونات التالية:

- صمام المراقبة أو صمام مضاد للرجوع،
- صمام الضغط الزائد،
- مصفاة الغاز الطبيعي المضغوط،
- ملتقط الضغط أو الحرارة أو كلاهما،
- نظام اختيار الوقود و الدارة الكهربائية،

يمكن أن يكون محبس آلي إضافي مركبا مع مخفض الضغط،

الفصل 8 : يجب أن يجهز الخزان بالمكونات التالية التي يمكن أن تكون إما مستقلة وإما مركبة:

- محبس يدوي،
- محبس آلي للقارورة،
- جهاز الضغط الزائد،
- محدد الانسياب.

وعند الضرورة، يمكن تجهيز الخزان بغطاء مسيك.

الباب الثاني

الأحكام المتعلقة بتركيب المكونات الخاصة لتزويد المحرك بالغاز الطبيعي المضغوط

الفصل 9 ـ يجب أن يعمل جهاز الغاز الطبيعي المضغوط للعربة بكيفية محكمة و آمنة تحت الضغط الأقصى للاشتغال الذي صمم له وتمت المصادقة عليه.

الفصل 10 ـ يجب أن تكون مواد الجهاز المتصلة بالغاز الطبيعي المضغوط متلائمة مع هذا الأخير.

يجب أن تكون كل مكونات الجهاز مثبة بصفة جيدة.

الفصل 11 ـ لا يمكن أن يوجد تسرب بجهاز الغاز الطبيعي المضغوط أي يجب أن يبقى هذا النظام خال من الفقاقيع لمدة ثلاث دقائق.

الفصل 12 ـ يجب أن يركب جهاز الغاز الطبيعي المضغوط بكيفية تجعله محميا قدر الإمكان ضد الإتلافات الناتجة، خاصة ، عن تحرك عناصر العربة و الصدمات وغبار الطريق أو عن عمليات شحن أو تفريغ العربة أو من تحركات الحمولة المنقولة.

الفصل 13 ـ لا يمكن وصل أي تابع بجهاز الغاز الطبيعي المضغوط، باستثناء تلك التي يكون وجودها ضروريا للاشتغال السليم للمحرك.

الفصل 14 ـ يمكن أن تكون العربات مزودة بجهاز تسخين الجزء المخصص للأشخاص و الجزء المخصص للحمولة أو كلاهما مرتبطا بجهاز الغاز الطبيعي المضغوط.

يمكن الترخيص في هذا الجهاز للتسخين إذا تبين لدى المصلحة المكلفة بالقبول بأنه محمي بما فيه الكفاية و لا يؤثر على الإشتغال السليم لنظام تزويد المحرك بالغاز الطبيعي المضغوط.

الفصل 15 ـ لا يمكن لأي مكون من جهاز الغاز الطبيعي المضغوط، بما في ذلك مواد الحماية ، التابعة لها ، أن يتجاوز نتوءه المساحة الخارجية للعربة، باستثناء طرف التعبئة الذي يمكن أن يتجاوزها بعشر مليمترات (10 مم) على الأكثر باعتبار قاعدتها.

الفصل 16 ـ لا يمكن أن يوجد أي مكون من جهاز الغاز الطبيعي الضغوط على مسافة أقل من 100 مم من أنبوب تصريف الغازات أو من أي مصدر حرارة مماثل، إلا إذا كان محميا بصفة ناجعة ضد الحرارة.

الفصل 17 ـ يجب أن يركب الخزان بصفة دائمة على العربة ولا يمكن تركيبه بالجزء الموجود به المحرك.

يجب أن يركب الخزان بكيفية لا يوجد فيها تلامس معدن بمعدن إلا في نقاط التثبيت.

الفصل 18 ـ لا يمكن أن يكون الخزان على ارتفاع أقل من 200 مم فوق سطح الطريق عندما تكون العربة في أهبة للسير.

الفصل 19 ـ يمكن أن لا تنطبق أحكام الفصل 18 من هذا الأمر، إذا كان الخزان محميا بصفة ناجعة من الأمام ومن الجوانب، وإذا لم يتجاوز نتوء أي جهة من هذا الخزان تحت هيكل الحماية.

الفصل 20 ـ التوابع المركبة بالخزان أو الخزانات أو القارورة أو القارورات هي :

1 - محابس آلية: يجب أن يركب محبس آلي مباشرة بالخزان،

2 - جهاز الضغط الزائد: يجب أن يكون جهاز الضغط الزائد (ذو إطلاق حراري) مثبتا بالخزان أو الخزانات بكيفية يكون إجلاء الغاز داخل الغطاء المسيك إذا كان هذا الأخير يستجيب إلى أحكام الفقرة الخامسة من هذا الفصل و أحكام الفصول من 21 إلى 24 من هذا الأمر،

3 - صمام الضغط الزائد بالخزان: يجب أن يكون صمام الضغط الزائد مثبتا بالخزان أو الخزانات بكيفية يكون تصريف الغاز داخل الغطاء المسيك إذا كان هذا الأخير يستجيب لأحكام الفقرة الخامسة من هذا الفصل و إلى أحكام الفصول من 21 إلى 24 من هذا الأمر،

4 - محبس يدوي: يجب أن يكون المحبس اليدوي مثبتا بمتانة بالقارورة،

5 - غطاء مسيك مركب على الخزان أو الخزانات: يجب أن يركب على الخزان غطاء مسيك يغطي توابع الخزان و يستجيب إلى أحكام الفصول من 21 إلى 24 من هذا الأمر، إلا إذا كان هذا الخزان مركبا بخارج العربة.

الفصل 21 ـ يجب أن يفضي الغطاء المسيك إلى الهواء الطلق و ذلك بواسطة وصلة مرنة و أنبوب تصريف عند الاقتضاء و تكون متكونة من مادة مقاومة للغاز الطبيعي المضغوط.

الفصل 22 ـ يجب أن يوجه مخرج منفس الغطاء المسيك إلى الأعلى، ولا يمكن حينئذ، أن يفضي إلى ممر العجلات أو قرب مصدر حرارة مثل أنبوب تصريف الغازات.

الفصل 23 ـ يجب أن توفر الأنابيب المرنة و أنابيب التصريف المركبة بأسفل هيكل العربة و المستعملة لوضع الغطاء المسيك في الهواء الطلق مقطعا حرا لا يقل على 450 مم 2.

الفصل 24 ـ يجب أن يبقى الغطاء المسيك و الوصلات المرنة مسيكة للغاز تحت ضغط ب10 كيلوباسكال (0.1 بار) دون أن يكون بها أي إعوجاج دائم.

الفصل 25 ـ يجب أن تكون الوصلة المرنة مثبتة بالغطاء المسيك و بأنبوب التصريف بأطواق أو بوسائل أخرى بكيفية تكون فيها الوصلات ماسكة للغاز.

الفصل 26 ـ يجب أن يشمل الغطاء المسيك كل المكونات الموجودة بجزء الأمتعة أو الجزء المخصص للأشخاص.

الفصل 27 ـ يجب أن تكون الأنابيب الصلبة من فولاذ مقاوم للصدأ.

يمكن أن يعوض الأنبوب الصلب بأنبوب مرن بالنسبة للأقسام 0 أو 1 أو 2.

الفصل 28 ـ يجب أن تكون الأنابيب الصلبة و المرنة مثبتة بكيفية تجعلها غير خاضعة للإرتجاجات أو الإجهادات الميكانيكية.

الفصل 29 ـ في نقطة التثبيت يجب أن تكون الأنابيب سواء كانت صلبة أو مرنة مركبة بكيفية لا يوجد فيها تلامس معدن بمعدن.

الفصل 30 ـ لا يمكن أن تكون الأنابيب الصلبة أو الأنابيب المرنة موجودة قرب النقاط المخصصة للرافعة.

الفصل 31 ـ يجب أن تكون الأنابيب مجهزة بمادة واقية في نقطة مرورها عبر الحاجز.

الفصل 32 ـ لا يمكن إستعمال وصلات للغاز ملحومة و وصلات ذات كبس من نوع مسنن.

الفصل 33 ـ بالنسبة للأنابيب المصنوعة من فولاذ غير قابل للصدأ، لا يمكن استعمال إلا وصلات من فولاذ غير قابل للصدأ.

الفصل 34 ـ يجب أن تكون علبة التوصيل مصنوعة من مادة غير قابلة للتآكل.

الفصل 35 ـ يجب أن توصل الأنابيب الصلبة ببعضها بواسطة وصلات مناسبة ، وذلك مثلا بوصلات ذات كبس في جزئين بالنسبة للأنابيب المصنوعة من الفولاذ و وصلات في شكل زيتونات من الجهتين.

الفصل 36 ـ يجب أن يحصر عدد الوصلات في الحد الأدنى اللازم.

الفصل 37 ـ يجب أن تكون كل الوصلات موضوعة بأماكن يمكن الوصول إليها عند القيام بالمراقبة.

الفصل 38 ـ لا يمكن للأنابيب، عند عبورها للجزء المخصص للأشخاص أو للبضائع، أن تتجاوز الطول اللازم منطقيا، و في كل الحالات يجب أن تكون محمية بغطاء مسيك.

لا تنطبق أحكام الفقرة السابقة على عربات نقل الأشخاص غير السيارات الخاصة و التي أنابيبها و وصلاتها مجهزة بغلاف من مادة محتملة للغاز الطبيعي المضغوط و موضوعة في الهواء الطلق.

الفصل 39 ـ يجب تركيب محبس آلي على كل خزان للغاز الطبيعي المضغوط. يمكن تركيب محبس آلي آخر في أنابيب الغاز أقرب ما يمكن من مخفض الضغط.

الفصل 40 ـ يجب أن يشتغل محبس التوقف الآلي بصفة تمكن من قطع تزويد المحرك بالغاز الطبيعي المضغوط في نفس الوقت مع توقف المحرك، مهما كانت وضعية وحدة الإشتعال و تبقى مقطوعة ما دام المحرك متوقفا.

الفصل 41 ـ يجب أن يكون طرف أو نقاط التعبئة مثبتة في الدوران ومحمية ضد الغبار والماء.

الفصل 42 ـ عندما يكون خزان الغاز الطبيعي المضغوط مركبا داخل الجزء المخصص للأشخاص أو الجزء المغلق للبضائع، يجب أن يكون طرف التعبئة موجودا خارج العربة أو في الجزء الموجود به المحرك.

الفصل 43 ـ يجب أن تكون المكونات الكهربائية لجهاز الغاز الطبيعي المضغوط محمية ضد تجاوز الشحنة.

الفصل 44 ـ يجب أن تكون العربات متعددة الوقود مجهزة بنظام إختيار الوقود يمنع تزويد المحرك، في أي حالة كانت، بأكثر من وقود في نفس الوقت.

الفصل 45 ـ يجب أن تكون التفريعات و المكونات الكهربائية، الموجودة بالغطاء المسيك، مصنوعة بكيفية تمنع تكون شرارات.

الباب الثالث

أحكام مختلفة

الفصل 46 ـ يجب أن تكون كل مكونات جهاز الغاز الطبيعي المضغوط مطابقة لمواصفات معترف بها من قبل المعهد الوطني للمواصفات والملكية الصناعية.

الفصل 47 ـ لا يمكن تركيب أو تغيير جهاز الغاز الطبيعي المضغوط إلا من قبل مركب يستجيب لشروط كفاءة مهنية تضبط بقرار مشترك من وزيري النقل والتكوين المهني والتشغيل.

يجب على كل شخص يرغب في استغلال ورشة تركيب تجهيزات الغاز الطبيعي المضغوط بالعربات ذات محرك الحصول المسبق على ترخيص في فتح و استغلال مؤسسة مرتبة تسلمها المصالح المختصة لوزارة الصناعة. و يجب عليه كذلك احترام التشريع الجاري به العمل في مجال المؤسسات المرتبة.

الفصل 48 ـ يجب أن يسلم المركب لصاحب العربة التي ركبت عليها أو غير بها جهاز الغاز الطبيعي المضغوط شهادة مطابقة لأنموذج مسلم من قبل المصالح المختصة لوزارة النقل.

الفصل 49 ـ يجب أن يرفق مطلب قبول العربة التي ركب عليها أو غير بها جهاز الغاز الطبيعي المضغوط، علاوة على الوثائق المنصوص عليها بالتراتيب الجاري بها العمل بالشهادة المذكورة بالفصل السابق.

بالنسبة إلى العربات المسجلة و المجهزة بالغاز الطبيعي المضغوط بالخارج، يجب أن يحتوي ملف التسجيل، علاوة على الوثائق المنصوص عليها بالتراتيب الجاري بها العمل، على شهادة مسلمة من قبل المصالح المختصة لوزارة النقل تبين مطابقة تركيب الجهاز لأحكام هذا الأمر.

تكون هذه الشهادة مطابقة لأنموذج محرر من طرف المصالح المختصة لوزارة النقل.

الفصل 50 ـ يجب أن تكون العربات المستعملة للغاز الطبيعي المضغوط مجهزة بآلة لإطفاء الحريق ملائمة.

الفصل 51 ـ يجب أن تحمل العربات المستعملة للغاز الطبيعي المضغوط كوقود في الخلف وعلى اليمين إشارة، تكون مصنوعة من مادة مقاومة للتقلبات الجوية و مطابقة للأنموذج المبين بالملحق عدد 1 لهذا الأمر.

الفصل 52 ـ وزراء الداخلية و الصناعة و النقل و البيئة و التهية الترابية و التكوين المهني و التشغيل مكلفون كل في ما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 4 سبتمبر 2002

زين العابدين بن علي